اشكالية مفهوم الارهاب الدولي

أ.م. د. محمد وحام كروي(*)

المقدمة:

يعاني المجتمع الدولي العديد من التحديات والظواهر السلبية كالحرب والاستعمار والتمييز العنصري، والتي افرزت اثار سلبية على الدول بشكل خاص والانسانية بشكل عام، واليوم يعاني المجتمع الدولي من عدد من التحديات الراهنة من بين اهمها ظاهرة الارهاب الدولي، التي تفاقم خطرها في الآونة الاخيرة، لاسيما في ظل بيئة دولية غير مستقرة وفوضى عارمة تجتاح النظام الدولي، وفي ظل تزايد الصراعات العرقية والاثنية في مختلف دول العالم والتي تكللت بأحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ في الولايات المتحدة الامريكية.

وبعد ان ادرك المجتمع الدولي خطر تصاعد وتيرة الاعمال الارهابية في الوضع الراهن، باعتبارها افعال لا انسانية وغير اخلاقية حرمتها الاديان السماوية وادانتها القوانين الوضعية لما شكله من انتهاك صارخ لمبادئ حقوق الانسان والاعلانات والمواثيق الدولية التي اقرها القانون الدولي العام.

اهمية البحث:

ان توسع ظاهرة الارهاب الدولي وتزايد اعداد الضحايا والخسائر المادية الناجمة عن ذلك، اولى الباحثين والمتخصصين القانونيين الموضوع اهمية قصوى من اجل الوصول الى اتفاق ولو بالحد الادنى لتحديد مفهوم الارهاب الدولي وايجاد معايير محددة له للحد من هذه الظاهرة الخطيرة، لاسيما بعد ان تطور اسلوب تنفيذ الهجمات الارهابية وتزايد حدتها، بالتالي صار الارهاب الدولي خطر حقيقي لا يمكن تجاهله او الاستهانة به.

(*) كلية القانون والعلوم السياسية / جامعة الانبار / العراق.

اشكالية البحث:

اثار مفهوم الارهاب الدولي اشكالية كبيرة في الاوساط الاكاديمية والتشريعية بسبب غموض المصطلح وعدم دقته والازدواجية التي يعاني منها والناتجة عن التباين في وجهات النظر بين فقهاء القانون الدولي العام في ضوء تعدد اشكال ووسائل وصور الارهاب الدولي، فضلا عن اختلاطه وتداخله مع العديد من المفاهيم الاخرى كالجريمة المنظمة والمقاومة وحق تقرير المصير، فضلا عن الاختلاف والتباين بين اتجاه واخر مما جعل هذا المفهوم اكثر عرضة للانتقاد، وعليه تحاول الدراسة الاجابة عن التساؤلات التالية:

- ما هو مفهوم الارهاب الدولي.
- ماهي دوافع واسباب الارهاب الدولي.
- ماهي صور الارهاب الدولي.
- ما هي اهم وسائل الارهاب الدولي.

فرضية البحث:

انطلق البحث من فرضية مفادها (يتباين مفهوم الارهاب الدولي بتباين الدوافع والوسائل والصور) وتحاول الدراسة اثبات صحة هذه الفرضية في ثنايا هذا البحث.

منهجية البحث:

اعتمد البحث المنهجية العلمية واسلوب البحث الاكاديمي باستخدام المناهج المختلفة بدءا بالمنهج القانوني ومرورا بالمنهج المقارن وصولا الى المنهج الوصفي، من اجل الوصول الى ادق النتائج.

المبحث الاول: مفهوم الارهاب الدولي

الارهاب ظاهرة نشأة مع بداية المجتمعات البشرية وتطورت مع تطور الحياة الانسانية وتأثرت بالتقدم التكنلوجي ولم يفرق بين دولة متقدمة واخرى متأخرة واصبح خطرا يهدد السلم والامن الدوليين، والواجب يتطلب تظافر الجهود الدولية لدرىء

هذا الخطر الذي يهدد مستقبل الاجيال القادمة ، ويأتي ذلك من خلال وضع مفهوم ومعايير محدد للارهاب الدولي.

اولا تعريف الارهاب

مفهوم الارهاب في اللغة جاء من الفعل (رهب) ، يرهب رهبة ورهبا كما ورد في قاموس المحيط [١]، اما في لسان العرب فقد ورد الارهاب بمعنى رهب الرجل اي خاف[٢]، وجاء الارهاب في قاموس اللغة الانكليزية (**terror**) الذي يشير الى الخوف والتخويف[٣]، وفي القاموس الفرنسي بمصطلح (**terreur**) للإشارة الى الرعب، والارهابي (هو من يلجأ الى العنف لاقامة سلطته

اما اصطلاحا فيعرف الارهاب بمعنيين:-

- الاول ضيق حصر مفهوم الارهاب بنطاق محدود بحيث اخرج منه اعمالا لا يمكن استبعادها من مفهوم الارهاب، وعرف الارهاب بأنه (عمل اجرامي مصحوب بالرعب والعنف بقصد تحقيق هدف محدد)[٤]، في حين جاء تعريف الارهاب في مصطلحات العلوم الانسانية بأنه (بث الرعب الذي يثير الخوف والفعل، اي الطريقة التي تحاول بها جماعة او حرب ان يحقق اهدافه عن طريق استخدام العنف)[٥].
- الثاني واسع اي اتجاه الذي وسع المفهوم وادخل فيه اعمالا هي في الاصل لا تدخل ضمن مفهوم الظاهرة الارهابية وعرف الارهاب بأنه (كل جناية او جنحة سياسية او اجتماعية ينتج عن تنفيذها والتعبير عنها ما يثير الفزع العام لما لها من طبيعة

---

[١] – بطرس البستاني، محيط المحيط – قاموس مطول للغة العربية (بيروت: مطبعة تيبو، ١٩٨٧) ، ص ٤٠.

[٢] – ابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري ، لسان العرب، المجلد الاول (بيروت: دار صادر، بلا) ص ٢٧.

[٣] – منير البعلبكي، قاموس المورد(انكليزي– عربي) ، (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٩٠) ص ٢٧٧.

[٤] – د. منتصر سعيد حمودة، الارهاب الدولي جوانبه القانونية ووسائل مكافحته في القانون الدولي العام والفقه الاسلامي (الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٦) ص ٤٠.

[٥] – د. نبيل حلمي، الارهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام (القاهرة: دار النهضة العربية، بلا) ص ٢٤.

ينشأ عنها خطر عام)[٦]، كما ورد تعريف الارهاب ايضا في الموسوعة السياسية بأنه (محاولة نشر الذعر والفزع لاغراض سياسية)[٧]، في حين عرفته وزارة الدفاع الامريكية (الاستعمال والتهديد بالاستعمال غير المشروع للقوة او العنف ضد الاشخاص او الاموال غالبا لتحقيق اهداف سياسية او دينية)

ومن التعاريف اعلاه يمكن تحديد عناصر الارهاب على النحو الاتي [٨]:-

- فعل العنف او التهديد باستخدامه .
- رد الفعل العاطفية الناجمة عن اقصى درجات الخوف.
- التأثيرات التي تصيب المجتمع بسبب العنف او التهديد باستخدامه.

ومما سبق يمكن القول ان الارهاب عما اكراهي الهدف منه اثارة العنف للافراد والجماعات، وبناءا على ذلك يعرف الارهاب بانه الاستخدام المنظم للعنف لتحقيق هدفا ما.

ثانيا الارهاب الدولي

يعد مصطلح الارهاب الدولي من المصطلحات الحديثة، والتي لم يتم تداولها حتى وقت قريب لاسيما في مجال القانون الدولي العام، وذلك ان مصطلح الارهاب كان مقصورا على التشريعات الوطنية فحسب، ولكن بعد دخوله مجال التنظيم الدولي دابت منظمة الامم المتحدة الى اضافة مصطلح (دولي) عام ١٩٧٢ الى مصطلح الارهاب ليكون اسم (الارهاب الدولي)، وعلى أثر ذلك شكلت لجنة عام ١٩٧٣وحددت الافعال التي تعد ارهابا دوليا ومنها[٩]:-

١- افعال العنف والافعال القمعية الاخرى التي ترتكبها الانظمة الاستعمارية والعرقية ضد الشعوب المناضلة المطالبة بالاستقلال وحق تقرير المصير.

---

[٦] – محمد عزيز شكري، الارهاب الدولي– دراسة قانونية ناقدة (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٩١) ص ٥٥.

[٧] – د. عبد الوهاب الكيالي واخرون، الموسوعة السياسية، ط٢ (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٨٥) ص١٥٣.

[٨] – اسماعيل الغزال، الارهاب والقانون الدولي (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٩٠) ص ٢٢.

[٩] – د. نبيل حلمي، مصدر سبق ذكره، ص ٣٠.

٢- تسامح بعض الدول مع المنظمات الارهابية التي تقوم بنشاطات ضد دول اخرى ذات سيادة.

٣- افعال العنف التي يقوم بها اشخاص واثارة تمس اكثر من دولة.

وبناءا على تلك الافعال التي حددتها اللجنة الخاصة بتعريف الارهاب الدولي التي شكلتها الامم المتحدة عام ١٩٧٣، ظهرت مجموعة من التعاريف للإرهاب الدولي، فقد عرفت موسوعة البريطانية الارهاب الدولي بأنه (الاستخدام المنظم للرعب او العنف غيرالمتوقع ضد الحكومات او الجماعات اوالافراد لتحقيق هدف سياسي)[١٠]، في حين عرف الدكتور عبد العزيز محمد سرحان الارهاب الدولي بأنه (كل اعتداء على الارواح والممتلكات العامة والخاصة المخالفة لاحكام القانون الدولي بمصادره المختلفة)[١١]، اما الدكتور شفيق المصري فقد عرف الارهاب الدولي بأنه (العمل الذي يخالف مبادى القانون الدولي وقواعده)[١٢].

ومن التعاريف اعلاه يمكن ذكر اهم سمات الارهاب الدولي وعلى النحو الاتي [١٣]:-

١- انه عمل تغذيه ايديولوجية معينة وله بواعث عقائدية تتبناه حركات ومنظمات في نطاق دولة ما او على الساحة الدولية عن طريق عمل سري.

٢- الارهاب وسيلة تلجأ اليها الدول والمنظمات الدولية والحركات الوطنية لتحقيق غايات عجزت عن تحقيقها بالطرق السلمية، فهو في نظر القائم به وسيلة للحصول على حق فيما يراه المتضرر ارهابيا.

٣- السرية في التخطيط والتنفيذ للأعمال الارهابية .

---

[10] 2- encyclopedia Britannica , edition 15, vol 3 , (U.S.A: Encyopaesia Nov th Americ,1995) P. 343.

[١١] – عبدالعزيز محمد سرحان، حول تعريف الارهاب الدلي وتحديد مضمونه، المجلة المصرية للقانون الدولي، مجلد(٢٩) سنة ١٩٧٣، ص١٧٤.

[١٢] – د. شفيق المصري، مكافحة الارهاب في القانون الدولي، مجلة شؤون الاوسط، القاهرة، العدد (٧٤) السنة ١٩٩٨، ص١٦.

[١٣] – محمد عزيز شكري، مصدر سبق ذكره. ٥٦.

٤- يكون المدنيون والممتلكات العامة والخاصة هدفا اوليا لـه لتحقيـق الهـدف النهائي وينتج عنه اثر مادي كالقتل والتدمير واخر معنوي هو الرعب والخوف.

ومن نافلة القول اذا كانت جميع الجرائم تعتمد على ركنين اساسيين فقط فـأن جريمـة الارهاب الدولي تعتمد على ثلاث اركان اساسية هي [١٤]:-

١- الركن المادي:

يتكون الركن المادي لجريمة الارهاب الدولي، من اي عمل من اعمال العنـف الموجهـة للأشخاص والممتلكات مثل استخدام التفجيرات او القتل الجماعي والخطف التي ينجم عنها نشر حالة الخوف والذعر.

٢- الركن المعنوي:

ويتضمن الركن المعنوي، بتوفير شرطين الاول ان يكون القصد من العمـل الارهـابي العنف لتخويف المدنيين، والشرط الثاني ان يكون المنفذ على علم بأن الضـحايا هـم المقصودين من خلال عمله.

٣- الركن الدولي:

لا يقتصر الارهاب الدولي، على الركنين السابقين فحسب، بل لابد من وجود الـركن الثالث وهو دولي اي ان تكون الافعال المستخدمة في العملية الارهابية قد تمت بناء على خطة مرسومة من قبل دولة ضد دولة اخرى او على الاقل بتشجيع منها او ان يكـون نطاق الجريمة يمس اكثر من دولة في ان واحد.

ثالثا اشكالية تعريف الارهاب الدولي

لاتزال قضية وضع تعريف متفق عليه لظاهرة الارهاب الدولي محل جدل بين فقهـاء القانون الدولي على اختلاف مذاهبهم الفقهية، لاسيما وان مفهوم الارهاب يتدخل مع العديد من المصطلحات كالمقاومة وحق تقرير المصير.

---

[١٤] – محمد مؤنس محب الدين، الارهاب في القانون الجنائي، اطروحة دكتوراه (غير منشورة) مقدمة الى كلية الحقوق – جامعة المنصورة، ١٩٨٣، ص٦٣.

ومن هنا نجد ان القانون الدولي العام يعد الارهاب الدولي عمل غير مشروع وهو يختلف عن مقاومة الاحتلال والكفاح المسلح باعتبارها حقا قانونيا مشروعا، الا ان بعض الدول الكبرى الاستعمارية تحاول الخلط بين الارهاب والمفاهيم الاخرى ولجاءت الى اطلاق صفة الارهاب على هذه الحركات التحررية وأنشطتها وعدت اعمالها ضمن الاعمال الارهابية، مستغلة بذلك وجود بعض الثغرات الموجودة في القوانين الدولية، لتحقيق اهدافها في ظل غياب تحديد مفهوم قانوني لظاهرة الارهاب الدولي الذي اثار جدلا واسع النطاق في التشريعات الوطنية والدولية[١٥].

وعليه فأن صعوبة وضع تعريف محدد للإرهاب الدولي يكمن في وجود مجموعة من الاسباب منها[١٦]:-

١- التدخل والخلط بين الارهاب الدولي ومفهوم مقاومة الاحتلال ونضال الشعوب ضد الظلم وحق تقرير المصير، لاسيما في حال استخدام القوة والعنف كوسيلة لتحقيق الاهداف.

٢- تعارض مصالح وممارسات الدول الكبرى ومواقفها واتخاذها من الارهاب مظلة ينطوي تحتها عدد من الجرائم الارهابية خارج ارضيها لا تعدها ارهابا، في الوقت نفسه تريد ان تحرم افعال يحتمل ان يرتكبها الخصوم ضدها بما يمس سيادتها.

٣- التباين بين نظرة القانون الدولي الجنائي والتشريعات الوطنية من مفهوم الارهاب الدولي.

٤- تعدد اشكال ووسائل الارهاب الدولي وتشعب الدوافع من ورائها.

٥- عجزالدول والمنظمات الدولية من التوصل الى تعريف معين او وضع معايير محددة للإرهاب الدولي .

---

[١٥] – د. نبيل حلمي، مصدر سبق ذكره، ص ٣٣.

[١٦] – امل يازجي والدكتور محمد عزيز شكري، الارهاب الدولي والنظام العالمي الراهن (دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٢)ص٩٦ .

٦- الازدواجية التي يحملها مصطلح الارهاب واختلاطها بمصطلحات العنف والعنف الثوري وعامل القهر حتى اصبح الافراد لا يميزون بين الثورة والارهاب.

٧- البعض يرفع صفة الارهاب الى الفرد والجماعات او المنظماتو ويعدون ما تمارسه الدولة عنفا سياسيا شرعيا، اما البعض الاخر فيصف الارهاب بانه ارهاب دولة او ارهاب الافراد والجماعات.

امام تلك الاسباب تبرز نتائج منها عدم بلورة جهود دولية واضحة لتعريف محدد للإرهاب الدولي مما ادى الى وجود حالة من الانتقالية والعشوائية في وصف الدول والمنظمات الدولية للإرهاب الدولي كل حسب مصالحه الخاصة[١٧].

واخيرا يمكن القول اذا كان الارهاب فعليا هو القتل والتدمير فان الاختلاف حوله في وجهات النظر.

المبحث الثاني: دوافع الارهاب الدولي

يراد بالدوافع هي مجموعة الاسباب التي ينتج عنها ظاهرة الارهاب الدولي، وهناك ثمة خلاف في تحليل الاسباب الكامنة وراء نشأة الارهاب الدولي، ويعزى ذلك الى التباين في الاشكال والاساليب في ظل اختلاف التعاريف ووجهات النظر بين الفقهاء والباحثين المتخصصين في القانون الدولي العام .

وبغض النظر عن مدى شرعية ام من عدم شرعية الارهاب الدولي وبصفة عامة هنالك دوافع واسباب متنوعة سياسية اقتصادية اجتماعية وغيرها، تكون سببا للارهاب الدولي والتي يمكن ذكرها على النحو الاتي:

اولا الدوافع السياسية:-

ان الحالة التي الت اليها الاوضاع الدولية على المستوى السياسي مطلع تسعينيات القرن الماضي، والتي القت بضلالها على النظام الدولي واحكام القانون الدولي العام، وفرت بيئة مناسب للارهاب الدولي، وعدت الدوافع السياسية هي الاعلى نسبة

[١٧] – د. امام حسانين خليل، الارهاب وحروب التحرير الوطنية (القاهرة: دار المحروسة، ٢٠٠٢) ص٥٠.

مقارنة بمن سواها من الاسباب والتي تمثلت بمجموعة من الاحداث والممارسات التي لم تالفها البيئة الدولية والتي يمكن الاشارة الى ابرزها :

١- انهيار الاتحاد السوفيتي : فقد مثل انهيار المعسكر الاشتراكي عام ١٩٩١ بداية لمرحلة جديد في السياسة الدولية، والتي ادت الى انتهاء القطبية الثنائية وبروز الهيمنة الامريكية على النظام الدولي وسيادة النظام العالمي الجديد بقيادة الولايات المتحدة الامريكية، مما انعكس سلبا على منظمة الامم المتحدة وجهاز التنفيذي مجلس الامن في اصدار العديد من القرارات التي تتناسب مع مصالحة الدول الكبرى وتحت غطاء الشرعية الدولية مما ادى الى حالة من الازدواجية في التعامل مع الاحداث الدولية، ففي الوقت الذي يطالب مجلس الامن الدول الصغرى الالتزام بالديمقراطية وحقوق الانسان، يتجاهل انتهاك الدول الكبرى لهذه الالتزامات، وبالتالي ادى الى خرق احكام القانون الدولي والمشروعية الدولية وميثاق الامم المتحدة، واعطى مبرر للجماعات والحركات الارهابية التي تدافع عن القوة والشرعية ممارسة العنف والارهاب الدولي[١٨].

٢- بروز الاستعمار الجديد: والذي مارس سياسة القوة في فرض هيمنة على الدول، وبما يتنافى مع مبادى القانون الدولي العام من خلال ممارسته اعمال العنف والابادة الجماعية والتميز العنصري تجاه الدول الاخرى، فضلا عن انكار حق الدول في مقاومة الاحتلال وحق تقرير المصير، مما دفع تلك الدول الى ممارسة وسيلة العنف لاسترداد الحقوق مما جعل الدول الاستعمارية وصفها بالإرهاب[١٩] .

٣- تنامي الصراعات الدولية: مع سيادة افكار جديدة في السياسة الدولية مثل (نهاية التاريخ) و(صدام الحضارات) والتي عدت بأنها افكار ذات نزعة عدوانية وتؤكد على عدم التسامح مع الديانات والقوميات الاخرى، ادى الى ظهور العديد من بؤر التوتر في العالم، لاسيما قارتي اسيا وافريقيا وخصوصا الدول التي عانت من الاستعمار

---

[١٨] – المصدرالسابق، ص ١٤٢.

[١٩] – د. فكري عطاالله عبد المهدي، المتفجرات والارهاب الدولي (القاهرة: دار المعارف، ١٩٩٢) ص ٤٤.

الامرالذي اسهم الى حالة من عدم الاستقرار السياسي، وبالتالي اخذت بعض الجماعات ممارسة الطابع المسلح لضرب مصالح الدول الاستعمارية على المستوى الدولي [٢٠].

٤- وصف بعض الدول بأنها راعية للإرهاب: سعت الدول الكبرى لاسيما الولايات المتحدة الامريكية بوصف الدول التي تنتهج سياسة تخالف سياستها بانها دول راعية للارهاب الدولي[٢١]، وتسميتها بـ(محور الشر) وجعلت من الارهاب ذريعة للتدخل في شؤونها الداخلية واحتلالها مثال ذلك افغانستان والعراق وما يحدث في ليبيا وسوريا الان.

٥- التدخل في الشؤون الداخلية للدول : تسعى الدول الكبرى والاقليمية الى التدخل في الشؤون الداخلية بالدول سواء بالطريقة مباشرة من خلال ارسال قوات عسكرية او بطريقة غير مباشرة تقديم الدعم المادي او تدريب المسلحين على اراضيها ، بهدف فرض سيطرتها على تلك الدول[٢٢].

مما سبق يمكن القول ان الاسباب الانفة الذكر دفعت بصورة واخرى العديد من الجماعات والحركات الارهابية الى انتهاج اسلوب العنف وممارسة عمليات ارهابية ضد بعض الدول بهدف لفت نظر الرأي العام الدولي تجاه قضيتهم ومحاولة لكسب الدعم الدولي وتعاطف بعض القوى الدولية مما يؤثر على سلوك الحكومة .

ثانيا الدوافع الاقتصادية والاجتماعية

تشكل الاسباب الاقتصادية احدى العوامل التي تحرك العمليات الارهابية على المستوى الدولي، فالتحولات الاقتصادية التي شهدها العالم كالخصخصة والاقتصاد الحر والشركات المتعددة والجنسيات ادى الى ظهور ازمات اقتصادية منها [٢٣]:

---

[٢٠] – د. امام حسانين خليل، مصدر سبق ذكره، ص ٥٥.

[٢١] – د. مسعد عبدالرحمن زيدان، الارهاب في ضوء احكام القانون الدولي العام (القاهرة: دار الكتب القانونية، ٢٠٠٧)ص١١٩.

[٢٢] – المصدر نفسه، ص ١٢٢.

[٢٣] – د. خليل اسماعيل الحديثي، الارهاب وارهاب الدولة بين دعوى المشروعية وبطلان الفعل، مجلة شؤون عربية، القاهرة، العدد(١١٩) خريف ٢٠٠٤، ص ١٩٢.

١- اختلال التوازن في النظام العالمي، وظهور دول متقدمة تسمى دول الشمال وأخرى متخلفة تعرف بدول الجنوب .

٢- الاستغلال الاجنبي للموارد الطبيعية لدول الاخرى، والذي تمثل بالاستغلال غير مشروع الذي تقوم به بعض الدول الاستعمارية لثروات الدول الفقيرة.

٣- ارتفاع مستوى المديونية والتي شكلت تحدي كبير أمام عملية التنمية في تلك الدول .

كما لا يمكن اغفال الدوافع الاجتماعية والتي جاءت تحت تأثير الواقع الاقتصادي المتدني، مما أسفر عنه حالة من البؤس والحرمان من خلال استحواذ ٢٠% من سكان العالم على مقدرات ٨٠% منهم مما ينتج عنه الفقر والبطالة ومعاناة الشعوب وانتهاك لحقوق الانسان[٢٤].

أن تلك الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتدنية على المستوى الدولي دون ادنى شك أثرت باتجاه الاضرار بمصالح الدول وانعكست سلبا على كل مستويات الحياة الاجتماعية، وبالتالي شجع الى نمو بعض الحركات الارهابية التي اتخذت وسيلة العنف والقوة من أجل الاضرار بمصالح الدول المتسببة في تدمير اقتصادها الوطني [٢٥].

ثالثا التطور العلمي والتكنلوجي

ان التطورات العلمية والتكنولوجية التي شهدها العالم، كانت عاملا مهما في أتساع ظاهرة الارهاب الدولي، والتي وضعت بين مرتكبي الافعال الارهابية وسائل عصرية اكثر فاعلية في تحقيق الاهداف المتوخاة منها، فقد وفرت الطائرات للإرهابين القدرة على الانتقال من مكان الى اخر وبسرعة ، فضلا عن امكانية اختطاف الطائرة نفسها[٢٦].

---

[٢٤] – د. امام حسانين خليل، مصدر سبق ذكره، ص ١٤٢.

[٢٥] – د. اسامة محمد بدر، مواجهة الارهاب دراسة في التشريع المصري المقارن (القاهرة: دار المحروسة، ٢٠٠) ص٨٥.

[٢٦] – د. فكري عطاالله عبد المهدي، مصدر سبق ذكره، ص ٦١.

كما ان التطور التكنلوجي والتقني وفر وسائل حرب جديد ومعاصر يمكن استخدامها من قبل الارهابيين والتي تميزت بأنها رخيصة الثمن وسهلة التداول والاستخدام، وذات تدمير كبيرة .

رابعا الدوافع الاعلامية:-

كما لا يمكن اغفال دور الاعلام وتطور وسائل الاتصال والبث عبر الانترنيت والاقمار الصناعية ووسائل الاتصال الاخرى التي اصبحت وسيلة لنشر الافكار الارهابية من اجل اشاعة الرعب والعنف في نفوس المواطنين لتحقيق اهداف منها [٢٧]:

١- طرح قضيتهم امام الرأي العام العالمي وجذب الانتباه اليها .

٢- كسب تأييد بعض الدول والجماعات المتعاطفة مع قضيتهم .

٣- الضغط على بعض الدول او الجهات للقيام بعمل او امتناع عنه .

٤- نشر بعض الاعمال الارهابية ذات تأثير في نفوس المواطنين .

عليه يمكن القول اجمالا بأن الارهاب كظاهرة عالمية معاصرة تعكس أزمة عالمية ذات تاثير سلبي على النظام السياسي الدولي واحكام القانون الدولي العام .

المبحث الثالث: أشكال الارهاب الدولي

تتعدد اشكال وصور الارهاب الدولي بتعدد الجهات والنطاق والهدف، وبذلك لا يمكن اعطاء شكل واحد ومحدد للإرهاب الدولي والتي يمكن ان نحصرها بثلاث أشكال:

أولا ارهاب دولي وفقا للقائمين به

يعتمد هذا النوع من الارهاب حسب الاشخاص الفاعلين او الجهة التي تقوم به ويكون على نوعين:

١- ارهاب الدولة :

عرفت الانظمة الشمولية عبر التاريخ وسيلة العنف والترهيب كاداة للحكم بهدف بسط السلطة والنفوذ على شعب الدولة، ويعرف ارهاب الدولة على انه

[٢٧] – د. اسامة محمد بدر، مصدر سبق ذكره، ص ٨١.

(الاستخدام التعسفي للقوة المتاحة من قبل الدولة، الذي يوجه ضد أمن وسلامة وسيادة دولة أخرى أو سكانها المدنيين أو استخدام الوسائل المحرمة لإبادة افراد قوات الدولة الاخرى او المدنيين لا سباب عنصرية – سياسية –اجتماعية)[٢٨]، ويعد هذا من اخطر أنواع الارهاب الدولي على الاطلاق لما تمتلكه الدولة من سلطة واسعة ونفوذ على الصعيدين الداخلي والخارجي والذي بدوره يقسم الى:

أ- ارهاب دولة داخلي : وهو الارهاب الذي تقوم به السلطة التي تتولى مقاليد الحكم من خلال مؤسساتها والذي يتمثل بانتهاك حقوق الانسان وعادتا يقع هذا النوع من الارهاب ضمن اختصاصات القانون الدستوري[٢٩].

ب- ارهاب دولة خارجي: ويعني (استخدام العنف العمدي غير المشروع أو التهديد باستخدامه من قبل سلطات دولة ما،... ضد رعايا أو ممتلكات دولة أخرى لخلق حالة من الرعب والفزع بغية تحقيق أهداف محدودة...)[٣٠]، ويكون أما بصورة مباشرة من خلال تنفيذ عمليات عسكرية ضد المدنيين في دولة أخرى مثل الارهاب الذي تقوم به دولة اسرائيل ضد الفلسطينيين، او غير مباشر من خلال تقديم دعم او تدريب لجماعات ارهابية مثل الدعم الايراني لحزب الله اللبناني[٣١]، ولكن ما تجدر الاشارة اليه ليس كل استخدام للقوة من قبل الدولة يعد ارهابا فهناك اشكال من العنف الرسمي تمارسه الدولة في حدود الشرعية.

وتلجأ بعض الدول الى استخدام ارهاب الدولة عندما تظهر فجوة واسعة بين الاهداف المعلنة والحقيقية، وعندما تصبح ممارساتها السياسية في حالة اختناق تعجز عن تجاوزها بالعمل الدبلوماسي عبر القوانين الدولية المعمول بها، مثال ذلك الارهاب الذي مارسته الولايات المتحدة الامريكية في افغانستان والعراق.

---

[٢٨] – امل يازجي والدكتور محمد عزيز شكري، مصدر سبق ذكره، ص ١٢٦.

[٢٩] – المصدر نفسه، ١٢٧.

[٣٠] – د. امام حسانين خليل، مصدر سبق ذكره، ص ٨٦.

[٣١] – محمد مؤنس محب الدين، مصدر سبق ذكره،٣٩.

٢- ارهاب الافراد أو الجماعات :

ويأتي هذا النوع من الارهاب كرد فعل على الارهاب الذي تقوم به الدولة ويعرف باسم الارهاب غير السلطوي او حركات التمرد التي ترتبط بجنسية معينة، وهي الاعمال التي يقوم بها الافراد والعصابات داخل ارض الدولة كرد فعل على سلطة الدولة، نتيجة تعسفها في استخدام السلطة ضد مواطنيها ويكون هذا النوع من الارهاب عشوائيا وضعيفا مثال ذلك العمليات الانتحارية الفردية والاغتيالات[٣٢]، ويهدف هذا النوع من الارهاب الى تحقيق أهداف سياسية كحق تقرير المصير، أولفت نظر الرأي العام العالمي تجاه مشكلة ما داخل ارض الدولة[٣٣]، ويقسم هذا النوع من الارهاب الى الارهاب الثوري الذي يهدف الى احداث تغيير شامل في النظام السياسي، والارهاب العادي الذي يهدف تحقيق اهداف ومصالح شخصية وفئوية او مادية والارهاب العدمي الذي يسعى الى اثارة الفوضى واضعاف الدولة.

ثانيا ارهاب من حيث الاهداف

تحاول بعض الحركات او المنظمات التي تأخذ من الارهاب هدفا لتحقيق جملة من الغايات كأن يكون انفصال أو دعم لأيديولوجية معينة، ومن صوره :

١- ارهاب انفصالي: وهي مجموعة الاعمال الارهابية الموجهة ضد نظام الحكم القائم بهدف الحصول استقلال عن دولة مركزية[٣٤]، ويمارس هذا النوع من الارهاب الاقليات القومية او الاثنية وقد راعى القانون الدولي هذا النوع الافعال باعتبارها اعمال مشروعة، من خلال اعتماد مبدأ حق تقرير المصير[٣٥].

٢- ارهاب الايديولوجية: وهو مجموعة الاعمال الارهابية التي يسعى منفذوها الى التغيير بالعنف، لتحقيق ايديولوجية جديدة في المجتمع ويتميز هذا النوع من الارهاب

---

[٣٢] – د. اسماعيل الغزال، مصدر سبق ذكره، ص٢٥.

[٣٣] – امل يازجي والدكتور محمد عزيز شكري، مصدر سبق ذكره، ص ١٢٧.

[٣٤] – د. منتصر سعيد حمودة، مصدر سبق ذكره، ١٢٢.

[٣٥] – د. اسماعيل الغزال، مصدر سبق ذكره، ص٢٥.

بالفوضوية وكونه أشد أنواع الارهاب خطورة لأنه يسعى الى تـــدمير النظـــام القـــائم واستبداله باخر حسب ميوله وأيديولوجيته[٣٦].

ثالثا ارهاب وفقا لنطاقة

يقسم الارهاب وفقا لنشاط تداوله وامتداد اثاره الى نوعين أثنين، الاول تنحصر ممارسته ونطاقه داخل اقليم الدولة والثاني يمتد ممارسته واثاره الى خارج اقليم الدولـــة وعلـــى النحو الاتي:

١-الارهاب المحلي: وهو الارهاب الذي يمارسه داخل نطاق الدولة، ويمـــارس ضـــمن المجتمع الواحد اي بين السلطة الحاكمة ضد الطبقات المحكومة او فئة مبيرة ضـــد فئـــة تسعى مقاومة ظلم السلطة الحاكمة ، ولا يتجاوز حدودها وأن جميع عناصره سواء من حيث التخطيط والتنفيذ والاثار لا يتعدى أقليم الدولة وليس له أي ارتباط خارجي بأي شكل من الاشكال[٣٧].

٢-الارهاب الخارجي (الدولي)

وهو الارهاب الذي يمارس خارج نطاق الدولة مما يضفي عليه الصـــفة الدوليـــة في أحد عناصره، يتمثل ذلك باعتداء دولة قوية ضد دولة ضـــعيفة او بتـــدخل دولـــة في صراعات محلية تنشب ضمن مجتمع الدولة، ويقع هذا النوع في الارهاب في الخـــدمات الدولية العامة مثل المطارات والموانئ وتكون ضحايا متعددة الجنسيات أو الشخصـــيات الرسمية أو الدبلوماسية. مما يهدد أمن المجتمع الدولي وصفوة العلاقات الدولية[٣٨].

المبحث الرابع: أساليب الارهاب الدولي

ينتهج الارهاب الدولي في سبيل تحقيق اهدافه اساليب ووسائل مختلفة، تتناســـب مع طبيعة تلك الاهداف والتي تتباين بين مرحلة وأخرى حسب طبيعة الحياة والتقـــدم الحضاري والعلمي.

---

[٣٦] – امل يازجي والدكتور محمد عزيز شكري، مصدر سبق ذكره، ص ١٢٨.

[٣٧] – د. امام حسانين خليل، مصدر سبق ذكره، ص ٨٩.

[٣٨] – د. منتصر سعيد حمودة، مصدر سبق ذكره، ١٢٥.

أولا الاساليب التقليدية:

اتخذت العمليات الارهابية في السابق اساليب تقليدية والتي تتمثل بخطف الطائرات والرهائن والاغتيالات السياسي والتي يمكن الاشارة اليها على النحو الاتي:

١-خطف الطائرات:

يتميز النقل الجوي في كونه اكثر سبل النقل سرعة وتطورا وامانا في الوقت الحاضر، الا ان هذا المجال الحيوي اصبح عرضة للعمليات الارهابية منذ ثلاثينيات القرن العشرين بعد تسجيل اول عملية اختطاف طائرة في البيرو ١٩٣٠ وبذلك عدت عملية اختطاف الطائرات احدى جرائم الارهاب الدولي والتي تعرف بانها (قيام شخص او اكثر بصورة غير قانونية وهو على ظهر الطائرة في حالة الطيران بالاستيلاء عليها بطريقة القوة او التهديد باستعمالها)[٣٩].

وقد تكررت عملية اختطاف الطائرات حين وصلت ذروتها في السبعينات – القرن الماضي بسبب اتساع نطاق النقل الجوي واستغلال الارهابيين ضعف الاجراءات الامنية للطائرات وسهولة اختطافها بالوسائل العادية، فضلا عن امكانية احتجاز أكبر عدد من الرهائن دفعة واحدة[٤٠]، بغية تحقيق أهداف منها أثارة الرعب وتوجيه أنظار الرأي العام تجاه قضية محددة[٤١].

٢-أختطاف الافراد وحجزهم:

وتعني عملية اختطاف الافراد (اختطاف الاشخاص او احتجازهم على القيام او الامتناع عن القيام بفعل معين كشرط للأفراج عن الرهينة)[٤٢]، وعادتا يكون هؤلاء المخطوفين من الشخصيات السياسة او المهمة، وتهدف هذه العملية الى تحقيق اهداف

---

[٣٩] – د.هيثم احمد حسن الناصري، خطف الطائرات– دراسة في القانون الدولي والعلاقات الدولية (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٨٦) ص٨.

[٤٠] – اسامة مصطفى ابراهيم ماضوي، جريمة اختطاف الطائرات المدنية في القانون الدولي والفقه الاسلامي(دراسة مقارنة) (لبنان: منشورات الحلبي، ٢٠٠٣) ص١٢.

[٤١]– المصدر نفسه، ١٣.

[٤٢] – د. نبيل حلمي ، مصدر سبق ذكره، ص ٣٣.

مادية او سياسية وقد تطورت عملية الاختطاف الان تشتمل حجز الرهائن في المـــولات التجارية والمؤسسات الرسمية والاماكن العامة الاخرى[٤٣].

٣-التفجيرات:

من الجرائم الشائعة والتقليدية في جرائم الارهاب الدولي هو تفجـــير او تـــدمير المباني العامة والمنشأة الحيوية ذات الاهمية السياسية والاقتصادية كالبنوك والســـفارات والشركات والمطارات وشركات النقل وغيرها من الاهداف الحيوية الاخرى، ويعد هذا الاسلوب الارهابي من أقدم الوسائل وأوسعها أنتشار لاعتبارات عدة منها[٤٤]:

- سهولة تنفيذ هكذا عمليات.
- سهولة الحصول على المواد المتفجرة وعملية نقله.
- سهولة الهروب بعد تنفيذ العملية.

ويهدف هذا النوع من العمليات الارهابية الى زعزعة الكيان السياسي للدولة وأثـــارة الرعب بين المواطنين من خلال التأثير على نفوسهم، ومثال ذلك تفجـــيرات ســـفارتي الولايات المتحدة في نيروبي و دار السلام عام ١٩٩٨ وتفجير برج التجارة العـــالمي في ١١ سبتمبر٢٠٠١ في الولايات المتحدة الامريكية [٤٥].

٤-الاغتيالات السياسية

كما يتخذ الارهاب الدولي وسيلة قتل بعض الشخصيات السياسية التي لهـــا تـــأثير على الرأي العام، ويتسم هذا الاسلوب بسهولة الوصول الى الهدف وصـــعوبة تحديـــد الجهة المنفذة وتنطوي عملية الاغتيالات السياسية على ثلاث عناصر مهمة[٤٦]:

- أن يكون من وقع عليه الفعل شخصية سياسية .
- أن يكون دافع القتل سياسي .
- أن يكون الحادث ذو تأثير سياسي.

---

[٤٣] – امل يازجي والدكتور محمد عزيز شكري، مصدر سبق ذكره، ص ٥٧.

[٤٤] – المصدر السابق، ٨٥.

[٤٥] – د. اسامة محمد بدر، مصدر سبق ذكره، ٧٩.

[٤٦] – د. نبيل حلمي ، مصدر سبق ذكره، ص ٣٦.

ومن الامثلة على جريمة الاغتيال السياسي هي عملية اغتيال رئيس الوزراء اللبناني الاسبق رفيق الحريري في بيروت عام ٢٠٠٥.

ثانيا الوسائل المعاصرة للارهاب الدولي

رافق عملية التطور التكنولوجي والتقني التي شهدتها البيئة الدولية في مجال الاسلحة الكيميائية والبيولوجية خلال العقود الماضية، تطور في مجال وسائل الارهاب الدولي عبر ابتكار وسائل جديدة اكثر تطورا واكبر تأثيرا عن سابقتها التقليدية، مما عد ذلك تحولا جوهريا في طبيعة التهديدات المعاصرة واهم تلك الوسائل هي:

١. استخدام الاسلحة الكيميائية:

يعد السلاح الكيميائي من الاسلحة حديثة الصنع والتي تتميز بسهولة انتاجه اذ لا يتطلب اليات متطورة لتصنيعه ويترتب عن اثار ضخمة التدمير، وامكانية امتلاكه من قبل المجموعات الإرهابية بسهولة في ضوء عدم امكانية رصده بواسطة الاجراءات الامنية التقليدية[٤٧]، ويمكن تقسيم المواد الكيميائية الى نوعين[٤٨]:

- المواد الموجهة ضد الاعصاب مثل غاز السارين والخردل و(V-X) .
- المواد الموجهة ضد الانزيمات داخل جسم الانسان مثل الاستيل كولين والأسترين.

وتحاول بعض المنظمات الارهابية استخدام الاسلحة الكيميائية بهدف اثارة الرعب والخوف في نفوس المواطنين وارباك حركة الدولة مثال ذلك استخدام جماعة (اوم شيزيكو) الارهابية في اليابان لغاز السارين في محطة مترو انفاق طوكيو عام ١٩٩٥[٤٩].

٢- استخدام الاسلحة البيولوجية:

---

[٤٧] – د. محمود حجازي محمود، مكافحة الارهاب الدولي بين القانون الدولي وممارسات الدول (القاهرة: دار النهضة، ٢٠٠٦)، ص ٢٥.

[٤٨] – خديجة احمد الهيصمي، مفهوم الارهاب في عالم متغير ، جريدة سبتمبر نت الالكترونية العدد (١٠٤٧) ٢٠١٤/٢/٣.

[٤٩] – د. اسامة عبدالعزيز، الارهاب البيولوجي- الاخطار والتدابير الوقائية، بحث انترنت على موقع جنيفا بتاريخ ٤/٧/ ٢٠١١

(هو الاطلاق المعتمد للفيروسات والبكتريا والجراثيم التي تسبب الامراض و حتى وفاة الانسان والنباتات)[٥٠]، ظهر هذا النوع من الارهاب مع امتلاك الدول الكبرى الاسلحة البيولوجية والى تتكون من ثلاث فئات[٥١]:

- البكتريا بما فيها الجمرة الخبيثة والجمرة المتموجة والكوليرا والطاعون.
- الفيروسات واشهرها الجدري والحمى الصفراء.
- التكوينات واشهرها البوتيولينوم والريسين.

وتتميز هذه الاسلحة بصعوبة التعرف عليها او الكشف عنها وسهولة انتشاره وانتقاله بين الافراد وعدم القدرة على مواجهة واثارة الكبيرة المدمرة[٥٢]، وعلى الرغم من صعوبة انتاج هكذا اسلحة الا ان لا يستبعد وصولها الى المنظمات الارهابية لاستخدامه كونها اكثر فتكا وقدرتها على احداث اكبر خسائر في البيئة والارواح ولاشك ان الجماعات الارهابية تحاول وبشتى الطرق الحصول على مثل هكذا اسلحة .

٣-استخدام الارهاب المعلوماتي:

يتمثل الارهاب المعلوماتي باستخدام المواد المعلوماتية والمتمثلة في شبكات المعلومات واجهزة الكمبيوتر وشبكة الانترنيت وبالاعتماد على تكنولوجيا الكمبيوتر المتقدمة[٥٣]، ويمكن لهذا النوع من الارهاب في الحاق الشلل بأنظمة القيادة والسيطرة وقطع الاتصالات وتعطيل انظمة الدفاع الجوي واخراج الصواريخ عن مسارها واختراق النظام المصرفي او ارباك حركة الطيران وغيرها، بهدف اشاعة الرعب والفوضى في المجتمع الالكتروني المعاصر[٥٤].

---

[٥٠] – خديجة احمد الهيصمي، مصدر سبق ذكره.

[٥١] – د. محمود حجازي محمود، مكافحة، مصدر سبق ذكره ، ص٢٦.

[٥٢] – د. اسامة عبدالعزيز، مصدر سبق ذكره.

[٥٣] – خديجة احمد الهيصمي، مصدر سبق ذكره.

[٥٤] – د. اسامة عبدالعزيز، مصدر سبق ذكره.

الخاتمة والاستنتاجات

اثار موضوع الارهاب الدولي هاجس كبير في الاوسط السياسية والقانونية في الاونة الاخيرة، لاسيما مع تزايد العمليات الارهابية المنظمة التي يذهب ضحيتها في كل مرة العديد من المدنيين الابرياء وفي مختلف دول العالم، ان انتشار هذه الظاهرة لا تهدد دول بعينها فحسب بل المجتمع الدولي باسره.

ومن اجل الحد من انتشار هذه الظاهرة ومنع استفحالها لابد من تكريس الجهود الدولية المشتركة وبرعاية الامم المتحدة تتضمن البدء اقرار اتفاقيات دولية تسفر عنها اجراءات ملزمة مع ضرورة اتخاذ اجراءات وقائية ضد الارهاب الدولي، مثل نشر ثقافة التسامح والتعايش السلمي والتركيز على الحوار الانساني، بما يضمن الامن والاستقرار العالمي و يتناسب مع القانون الدولي العام وبما لا ينتهك حقوق الانسان.

وفي ختام هذا البحث توصلنا الى الاستنتاجات التالية:-

١- لابد من اعطاء مفهوم محدد وصف للمعايير ظاهرة الارهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي وليس لمصالح الدول الكبرى.

٢- لابد من ضرورة التمييز بين الارهاب الدولي باعتباره عمل غير مشروع حرمه القانون الدولي العام، وما بين حركات التحرر والكفاح المسلح وحق الشعوب بتقرير المصير باعتبارها اعمال مشروعه اقرها القانون الدولي العام.

٣- ان القضاء على الارهاب الدولي لا يعتمد على الاجراءات العسكرية فحسب، بل لابد من ايجاد الحلول المناسبة للأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية للإرهاب الدولي

٤- . وضع استراتيجية شاملة لمكافحة الارهاب الدولي توافق عليها جميع دول العالم وتنضم اليها بما يضمن امن وسلامة المجتمع الدولي من خطر الارهاب الدولي.

٥- في حال وضع اجراءات لمكافحة الارهاب الدولي لابد من مراعات مبادئ حقوق الانسان التي اقرها الاعلان العالمي لحقوق الانسان وعد انتهاكه تحت اي ذريعة كانت.

٦- تقديم الدعم للمنظمات الغير حكومية لتقديم برامج توعية للافراد والمجتمعات لنشر ثقافة التعايش والحوار بين الاديان بما يعزز قيم السلام والامن الدولي.

امام ذلك يبقى مفهوم الارهاب الدولي من المفاهيم الغامضة، لعدم وجود النية الحقيقية والجهود اللازمة للحد منه، لطالما اصبح من خلاله تبرير افعال بعض الدول الكبرى لتنفيذ سياسات محددة للتدخل بشؤون الدول الاخرى، في ظل تنامي ظاهرة الفوضى الدولية وافول السيادة تزايد الازمات الاقتصادية وتنامي الافكار المتطرفة والتي شكلت بمجملها بيئة خصبة لتزايد ظاهرة الارهاب الدولي.

ملخص البحث:

شهد العالم خلال العقدين الماضيين تزايد في العمليات الارهابية والتي جاءت رد فعل للتحولات في النظام الدولي، والتي خالفت شكلا ومضمونا احكام قواعد القانون الدولي العام والمواثيق الدولية على حدا سواء، فقد شكل ظاهرة الارهاب الدولي خطرا كبيرا على المجتمع الدولي باسره، لما انتهجه من اسلوب اثارة الرعب والخوف بين صفوف المدنيين، لا رغام الخصوم للاستجابة للمطالب وتحقيق الاهداف غير مشروعة.

اذ عدت احداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ التي طالت برج التجارة العالمي في الولايات المتحدة الامريكية ذروة تطور ظاهرة الارهاب الدولي لما حملته من اثار تدميرية ودلالات واضحة، والتي اوصلت رسالة للعالم انه لاسبيل للحد من هذه الظاهرة الا بتظافر الجهود وايجاد الحلول الكفيلة للحد من ظاهرة الارهاب الدولي، ومن اجل الوصول على حقيقة هذه الظاهرة لابد من التعرف على مفهوم الارهاب ومدى مشروعيته وتمييزه عما سواه من المصطلحات التي تتخذ من العنف وسيلة لها، والوقوف على الدوافع المسببة له، من ثم تحديد اهم الاشكال والاساليب التي يستند عليها.

تحاول هذه الدراسة محاولة ازالت الغموض والتباين حول اشكالية مفهوم الارهاب الدولي من الناحية النظرية وبما يتناسب مع احكام القانون الدولي العام ومبادى العلاقات الدولية.

Research Summary

Witnessed The world during the past two decades, an increase in terrorist attacks, which came in response to transformations in the international political system, which bucked the form and content of the provisions of the rules of international law and international conventions, has the form of terrorism, a major threat to the international community when pursued by the style of stirring panic and fear among the citizens do not Rgam opponents to respond to the demands and achieve goals.

As represented by the events of11, September, 2001, which affected the World Trade Center in the United States the peak of the evolution of the phenomenon of international terrorism to the campaign from the effects of destructive and clear indications, which brought the message to the world he is no way to reduce this phenomenon, but solutions to to reduce the phenomenon of international terrorism.

In order to access the reality of this phenomenon has to be identified on the concept of terrorism and the legitimacy and distinguish it from what others terms that take violence as a means to her, and stand on the motives that causes it, and then determine the most important of shapes and styles, which is based on it.